



المجلس — الدورة ٢٢٦

الجلسة الرابعة عشرة

(جلسة مختلطة يوم الأربعاء ٢٢/٦/٢٠٢٢، الساعة ١٤,٣٠)

موجز القرارات

جلسة مفتوحة

الترحيب بممثل جديد

١- رحب المجلس بممثل الاتحاد الروسي الجديد (السيد ألكسي نوفغورودوف). وذكر بأن السيد نوفغورودوف كان ممثلاً للاتحاد الروسي سابقاً في مجلس الإيكاو من عام ٢٠٠٨ إلى عام ٢٠١٧.

مشروع ورقة عمل للجمعية العمومية - الحقوق الأساسية للركاب في المطارات الدولية

٢- نظر المجلس في هذا البند على أساس ورقة العمل C-WP/15424، التي عرضت، بموجب موجز القرارات C-DEC 226/2، مشروع ورقة معلومات للجمعية العمومية عن العمل الذي قام به المجلس للنظر في الحقوق المحددة التي يمكن أن تنطبق خلال رحلة الركاب، من حيث علاقتها بالتعامل مع مختلف السلطات في المطارات، فضلاً عن دور الإيكاو في هذا الخصوص.

٣- وبعد النظر في هذه المسألة، أحاط المجلس علماً بالمعلومات الواردة في الورقة C-WP/15424 ووافق لدى القيام بذلك على مشروع ورقة المعلومات للجمعية العمومية المرفقة بها رهناً بإدخال التعديلات التي طلبها المجلس في سياق نظره في هذا البند، بما في ذلك، من بين أمور أخرى، الفقرة ٢-٣ (ج) من النسخة الإسبانية لمشروع ورقة المعلومات للجمعية العمومية وتحسين الصياغة اللغوية المستخدمة للنص بالنسبة إلى بعض المفاهيم القانونية، وفوض السلطة للرئيس لإقرار ورقة العمل المنقحة نيابة عنه لتقديمها لاحقاً إلى الدورة الحادية والأربعين للجمعية العمومية.

٤- وأحاط المجلس علماً أيضاً بالشواغل التي أعرب عنها ممثلو الولايات المتحدة والمكسيك والسودان، وأشار إلى أنه سيجري التطرق إلى هذه الشواغل بالتفصيل في سياق عمل فريق خبراء التسهيلات وأمن الطيران بشأن هذا الموضوع.

٥- وكان مفهوماً أن مضمون التعليقات التي أدلى بها في سياق نظر المجلس في هذا البند، بما في ذلك تفاصيل التعديلات المقترحة على مشروع ورقة المعلومات للجمعية العمومية، سوف يدرج وفقاً لذلك في موجز المحضر الحرفي لهذه الجلسة (C-MIN 226/14)، والذي سيصدر في حينه.

مشروع ورقة عمل للجمعية العمومية - زيادة كفاءة وفعالية المنظمة

٦- نظر المجلس في هذا البند على أساس ورقة العمل C-WP/15351، التي عرضت مشروع ورقة عمل للجمعية العمومية تتضمن أهم ما أنجزته الهيئات الرئاسية والأمانة العامة للإيكاف وما أحرزته من تقدم في تحسين كفاءة وفعالية المنظمة. وكان معروضاً على نظر المجلس أيضاً تقرير شفوي عن هذا الموضوع من لجنة نظم الإدارة.

٧- وبعد النظر في هذه المسألة، قام المجلس بما يلي:

أ) أحاط علماً بالمعلومات الواردة في ورقة العمل C-WP/15351 وفي التقرير الشفوي للجنة نظم الإدارة في هذا الخصوص؛

ب) أقر مشروع ورقة العمل للجمعية العمومية المرفقة بورقة العمل C-WP/15351 رهناً بإدخال التعديلات التي طلبتها لجنة نظم الإدارة، بالإضافة إلى التغييرات التي اتفق المجلس عليها في سياق نظره في هذا البند، بما في ذلك عدة أمور من بينها إبدال عبارة "تعديل" بعبارة "حذف" في الفقرة ٤ (د) من التقرير الشفوي للجنة نظم الإدارة، وتقديم معلومات إضافية عن تنفيذ سياسة الإفصاح عن المعلومات، وتوسيع نطاق مفهوم التعاون على النحو الوارد في الفقرة ٢-٢-٢، ومراجعة الوضع القائم فيما يخص عدد من المعايير المحددة في الركيزة الأساسية ٢ (Pillar 2) في المرفق (أ)، وتعديل الفقرة ٤ (ب) من المنطوق في المرفق (ب)، بالإضافة إلى الفقرتين الفرعيتين (ز) و(ي) من المرفق (ج) والتغييرات ذات الصلة بذلك في الفقرة ٢-٨ من ورقة العمل، وفوض السلطة للرئيس لإقرار ورقة العمل المنقحة نيابة عنه لتقديمها لاحقاً إلى الدورة الحادية والأربعين للجمعية العمومية.

٨- وكان مفهوماً أن مضمون التعليقات التي أدلى بها في سياق نظر المجلس في هذا البند، بما في ذلك تفاصيل التعديلات المقترحة على مشروع ورقة العمل للجمعية العمومية وقرار الجمعية العمومية المرتبط بها، سوف يدرج وفقاً لذلك في موجز محضر هذه الجلسة (C-MIN 226/14)، والذي سيصدر في حينه.

تسجيل وتشغيل الطائرات في الاتحاد الروسي

٩- نظر المجلس في هذا البند على أساس تقرير شفوي عرضه الأمين العام تضمن، بموجب موجز قرارات المجلس C-DEC 225/8، لمحة عامة عن المبادئ القانونية السارية الخاصة بتسجيل الطائرات، بالإضافة إلى الإجراءات التي اتخذتها الأمانة العامة لحماية السلامة الجوية بالتحديد في سياق تشغيل الطائرات، بما في ذلك الجهود التي بذلتها من أجل توضيح الوضع مع الدول المتعاقدة المعنية. وكانت معروضة على نظر المجلس أيضاً ورقة العمل C-WP/15425 والطبعة المنقحة منها Revision No 1، التي قدمتها ١٩ دولة عضواً^١ عرضت فيها انتهاكات اتفاقية الطيران المدني الدولي (اتفاقية شيكاغو)، وطلبت من مجلس الإيكاف اتخاذ ما يلزم من إجراءات وفقاً للأحكام ذات الصلة بذلك في الاتفاقية المذكورة.

١٠- وبعد النظر في هذا البند، قام المجلس بقرار الأغلبية بما يلي:

أ) أحاط علماً بالمبادئ القانونية السارية على النحو الوارد في اتفاقية شيكاغو بالنسبة إلى تسجيل الطائرات، بالإضافة إلى الإجراءات التي اتخذتها الأمانة العامة عملاً بموجز القرارات C-DEC 225/8، بما في ذلك تحديد أنه يوجد أحد الشواغل البارزة في مجال السلامة لم يعالج من جانب الاتحاد الروسي، بالنسبة إلى مجال

^١ أستراليا وكندا وكولومبيا وكوستاريكا والجمهورية الدومينيكية وفنلندا وفرنسا وألمانيا واليونان وإيطاليا واليابان وجمهورية كوريا والمكسيك ومملكة هولندا وباراغواي وبيرو وإسبانيا والمملكة المتحدة والولايات المتحدة

صلاحية الطائرات للطيران فيما يخص التسجيل المزدوج للطائرات، ومن ثم بصلاحية إجازات المحطات اللاسلكية وشهادات الصلاحية للطيران الصادرة لتلك الطائرات (انظر النشرة الإلكترونية (EB 2022/29)؛

ب) ذكر أنه بموجب ديباجة اتفاقية شيكاغو تعهدت جميع الدول الأعضاء في الإيكاو بتحقيق أهداف الاتفاقية وتعزيزها، لا سيما تمكين الطيران المدني الدولي من التطور على نحو آمن ومنظم، وأعاد التأكيد على الأهمية البالغة لصون سلامة وأمن الطيران المدني الدولي والتزامات الدول الأعضاء في هذا الشأن، ودعا في هذا الصدد الاتحاد الروسي إلى الكف فوراً عن جميع انتهاكاته لاتفاقية شيكاغو بهدف صون سلامة وأمن الطيران المدني مع حث الاتحاد الروسي أيضاً على معالجة هذه الانتهاكات بشكل عاجل؛

ج) طلب من الأمين العام الإبلاغ عن هذه الانتهاكات لاتفاقية شيكاغو، إن لم تعالج بشكل عاجل، إلى جميع الدول المتعاقدة بموجب المادة ٥٤ (ي) من الاتفاقية المذكورة، وقرر رفع هذه المسألة إلى الدورة الحادية والأربعين للجمعية العمومية للإيكاو (سبتمبر وأكتوبر ٢٠٢٢) للنظر فيها وفقاً للمادة ٥٤ (ك) من اتفاقية شيكاغو؛

د) طلب من الأمانة العامة مواصلة رصد الوضع عن كثب ولبلاغ المجلس بما يلزم من تطورات إضافية في هذا الصدد.

أي أعمال أخرى

الجدول الزمني للاجتماعات

١١- جرى التنكير بأن الجلسة الخامسة عشرة من الدورة ٢٢٦ التي كان من المقرر أن تتعقد يوم الخميس ٢٣/٦/٢٠٢٢ ستبدأ بعد انتهاء جلسة الإحاطة غير الرسمية بشأن وقود الطيران المستدام، المقررة من الساعة ١٠,٠٠ إلى ١١,٠٠.

— انتهى —